

Distr.: Limited
8 November 2002
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٠ (ب) من جدول الأعمال

التدريب والبحث: معهد الأمم المتحدة

للتدريب والبحث

فنزويلا*: مشروع قرار

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢١/٥٠، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،
و ١٨٨/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٠٦/٥٢، المؤرخ ١٨ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٩٥/٥٣، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨،
و ٢٢٩/٥٤، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٨/٥٥، المؤرخ ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٠٨/٥٦، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ تخطط علماً بتقرير الأمين العام^(١) وتقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة
للتدريب والبحث^(٢)،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) A/57/479.

(٢) A/57/14؛ ستصدر النسخة النهائية في الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق
رقم ١٤ (A/57/14).

- وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات والمؤسسات الخاصة التي قدمت مساهمات مالية وغير مالية إلى المعهد أو تعهدت بتقديمها،
- وإذ تلاحظ بقلق أنه، فيما تتزايد مشاركة البلدان المتقدمة النمو في برامج التدريب في نيويورك وجنيف، لم تتزايد مساهماتها في الصندوق العام للمعهد،
- وإذ تلاحظ أن المعهد لا يتلقى أي معونة مالية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وأنه يُقدم برامج تدريبية لجميع الدول الأعضاء مجاناً،
- وإذ تكرر التأكيد على الحاجة إلى منح أنشطة التدريب دوراً أبرز وأكبر في دعم إدارة الشؤون الدولية وفي تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،
- ١ - تؤكد من جديد فائدة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالنظر إلى الأهمية المتزايدة للتدريب داخل الأمم المتحدة وإلى الاحتياجات التدريبية للدول، وفائدة أنشطة البحث المتصلة بالتدريب التي يضطلع بها المعهد في إطار ولايته؛
- ٢ - تشدد على ضرورة أن يقوم المعهد بتعزيز تعاونه مع معاهد الأمم المتحدة الأخرى والمعاهد الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة؛
- ٣ - ترحب بالتقدم المحرز في بناء الشراكات بين المعهد والمنظمات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق ببرامجها التدريبية، وتؤكد في هذا السياق على الحاجة إلى مواصلة تطوير تلك الشراكات وتوسيع نطاقها، ولا سيما على الصعيد القطري؛
- ٤ - تجدد نداءها إلى جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الخاصة التي لم تقدم بعد للمعهد مساهمة مالية أو غير مالية، أن تقدم له دعمها المالي وغير المالي السخي، وتحث الدول التي أوقفت تبرعاتها على النظر في استئنافها في ضوء النجاح الذي تحقّق في إعادة هيكلة المعهد وتنشيطه؛
- ٥ - تشدد على قدرة المعهد المحدودة على تسديد الإيجار والتكاليف الإدارية المستحقة عليه نتيجة لانخفاض التمويل، فضلاً عن الحاجة إلى كفالة معاملة المعهد بالطريقة نفسها التي يعامل بها معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية؛
- ٦ - تقرر أن تتحمل الأمم المتحدة عبء تكلفة الإيجار والصيانة المتوجبة على المعهد لكي يتمكن من القيام بدوره بفعالية في أنشطة التدريب والبحث؛

٧ - **تقرر أيضا** أن يستخدم المعهد الخدمات الإدارية العامة للأمم المتحدة وخدمات موظفيها وخدماتها المالية وفقا لشروط تُحدد بالتشاور بين الأمين العام والمدير التنفيذي للمعهد، على أن يكون من المفهوم أن الأمم المتحدة تقدم الأماكن التي يشغلها المعهد وتكاليف صيانتها مجانا؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.
